

التصنيفات: اتفاقيات ومعاهدات دولية

الجهة المصدرة: العراق - اتحادي

نوع التشريع: قانون

رقم التشريع: ١٤٢

تاريخ التشريع: ١٩٦٨/١٩/١٠

سريان التشريع: ساري المفعول

عنوان التشريع: قانون تصديق اتفاقية مستويات العمل رقم (١٤٢) لسنة ١٩٦٨

المصدر: الوقائع العراقية - رقم العدد: ١٦٤٨ | تاريخ: ١٩٦٨/٤/١١ | عدد الصفحات: ١٥ | رقم الجزء: ١
مجموعة القوانين والانظمة - | تاريخ: ١٩٦٨ | رقم الصفحة: ٦١٧

تفتيش العمل

المادة ٩٦

ينظم التشريع العمل واختصاصاته لضمان تطبيق احكام تشريعات العمل وعقود العمل المشتركة واللوائح بشأن شروط العمل وحماية العمال وتزيد العمال واصحاب الاعمال بالمعلومات الفنية والارشادات بشأن تطبيقهم لاحكام تشريعات العمل

المادة ٩٧

تؤلف هيئة التفتيش من عدد كاف من الموظفين العموميين المؤهلين تاهيلا مهنيا مناسبيا ويجب ان تكفل لهم مراكزهم وشروط تشغيلهم الاستقرار في وظائفهم والبعد عن اية مؤثرات خارجية غير مشروعة

المادة ٩٨

تقدم مكاتب التفتيش تقارير دورية عن نتائج نشاطها للجهة الادارية المختصة كما تبلغ هذه السلطات باوجه النقص التي لا تتناولها الاحكام التشريعية القائمة وتنتشر السلطة المركزية للتفتيش تقريراً سنوياً عن اعمال اقسام التفتيش الخاضعة لرقابتها

(القسم الثاني)

مراقبة تنفيذ الاتفاقية

التقارير الخاصة بالنصوص المختارة

المادة ١٠٢

تقدم الاطراف المتعاقدة الى الامين العام لجامعة الدول العربية بالشكل الذي يحدده وزارة في اجتماعهم طبقا لاحكام المادة (١١٧) من هذه الاتفاقية تقريرا سنويا على تطبيق الاحكام التي تختارها من الجزء الثاني من هذه الاتفاقية التقارير الخاصة بالنصوص غير المختارة

المادة ١٠٣

تقدم الاطراف المتعاقدة الى الامين العام لجامعة الدول العربية في فترات مناسبة وبناء على طلب وزراء العمل تقارير خاصة بنصوص الجزء الثاني من الاتفاقية التي لم يقع عليها اختيارها سواء وقت التصديق او الموافقة او باخطار لاحق ويحدد وزراء العمل في فترات منتظمة النصوص التي تطلب عنها هذه التقارير وبالشكل الذي يجب ان تكون عليه

تبليغ صور التقارير

المادة ١٠٤

أ - يوجه كل طرف من الاطراف المتعاقدة صورة من التقارير الموضحة بالمادتين (١٠٢ و ١٠٣) الى المنظمات الرئيسية لاصحاب الاعمال والعمال في الدولة
ب - تبلغ الاطراف المتعاقدة الامين العام لجامعة الدول العربية اية ملاحظات بشأن التقارير التي ابلغتها بها المنظمات المشار اليها

المادة ١٠٥

تقوم بفحص التقارير المقدمة الى الامين العام لجامعة الدول العربية طبقا لنص المادتين (١٠٢ و ١٠٣) لجنة خبراء تعرض عليها الملاحظات المبلغة للامين العام لجامعة الدول العربية طبقا للفقرة (ب) من المادة (١٠٤)